

## تاج العروس من جواهر القاموس

النَّزْرُشُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ التَّنَاوُلُ بِالْيَدِ عَنِ ابْنِ دُرَيْدٍ  
وَالخَارِزَنَجِيُّ وَزَادَ الْأَخِيرُ : وَالنَّزْرُشُ : مَنَّبِتُ العُرْفُطِ وَقَالَ ابْنُ  
دُرَيْدٍ بَعْدَ مَا حَكَاهُ : وَلَا أَحَقُّهُ . وَعِنْدِي أَنَّهُ تَصْغِيرُ النَّوْشِ بِالْوَاوِ  
وَقَدْ سَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ الصَّاعِقَانِيُّ قَالَ : وَالكَلِمَةُ الْأُخْرَى أَيْضًا مُصَحَّفَةٌ  
وَالصَّوَابُ مِنْهَا الفَرَشُ بِالْفَاءِ وَلَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ رَاءٌ قَبْلَهَا نُونٌ  
وَقَدْ تَقَدَّمَ البَحْثُ فِيهِ فِي ن ر س و ن ر ز قَالَ شَيْخُنَا : قُلْتُ : ابْنُ  
دُرَيْدٍ أَثْبِتَ مِنَ الْمُصَنَّفِ وَأَعْرَفُ وَرَدَّ اللُّغَةَ المَنْقُولَةَ بِمَجْرَدِ  
العِنْدِيَّةِ لَا يَصِحُّ بَلْ هُوَ مِنْ بَابِ الدَّعْوَى المَجْرَدَةِ عَنِ الدَّلِيلِ وَمَنْ  
حَفِظَ حُجَّةً عَلَى غَيْرِهِ وَكَوْنُ الرِّاءِ وَالنُّونِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ  
قَدْ سَبَقَ أَزَّهَ أَكْثَرِيٌّ وَمَرَّ النَّزْرُسُ وَالنَّرْجِسُ وَالنَّزْرُزُ وَالنَّرْسِيَانُ  
وغير ذلك فَبَعْدَ أَنْ ثَبِتَ فَرُدُّ وَسَلَامُهُ يَصِحُّ إِثباتُ غَيْرِهِ وَلَا مانِعَ  
سِيَّما مَعَ نَقْلِ الثَّبُتِ . انْتَهَى . قُلْتُ : وَهَذَا الَّذِي نَقَلَهُ ابْنُ  
دُرَيْدٍ قَدْ قَالَ فِيهِ - بَعْدَ حِكَايَةِ القَوْلِ - وَلَا أَحَقُّهُ فَهُوَ مُتَوَقَّفٌ فِي  
صِحَّةِ ورُودِ هَذِهِ الكَلِمَةِ وَسَبَقَ أَزَّهَ لَيْسَ مِنْ عِنْدِيَّاتِ الْمُصَنَّفِ بَلْ  
سَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ الصَّاعِقَانِيُّ وَصاحبُ اللِّسَانِ وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ إِثْبَاتِ  
كَلِمَاتٍ فِيهَا رَاءٌ قَبْلَهَا نُونٌ فَإِنَّ أَكْثَرَهَا أَعْجَمِيَّةٌ أَوْ مُعَرَّبَةٌ  
أَوْ لَمْ يَثْبُتْ كَمَا قَدَّ مَنَا الكَلَامَ عِلَايَهُ عِنْدَ ذِكْرِهَا فَكَلَامُ شَيْخُنَا  
هَذَا لَا يَخْلُو مِنْ تَعْصُّبٍ فَارِغٍ وَغَفْلَةٍ عَنِ النُّصُوصِ فَتَأْمَلُ .